CODEX ALIMENTARIUS COMMISSION A

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

منظمة الصحة العالمية

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/FICS 17/23/7 **البند 7**
فبراير/شباط 2017

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات

الدورة الثالثة والعشرون

ورقة مناقشة حول استخدام الشهادات الإلكترونيّة من قبل السلطات المُختصّة والانتقال إلى إصدار الشهادات اللاورقيّة

تقدمها هولندا وأستراليا

المقدمة

1. نظرت لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات، في دورتها الثانية والعشرين المنعقدة من 6 إلى 12 فبراير/شباط 2016، في مقترح أعدّته هولندا من أجل وضع الإرشادات حول الاستخدام المُحتمَل للشهادات الإلكترونيّة من قبل السلطات المختصّة والانتقال إلى استخدام الشهادات اللاورقيّة.

2. أيّدت اللجنة الورقة واعترفت بالحاجة إلى موادٍ إرشاديّة أفضل من أجل مساعدة السلطة أو السلطات المختصّة على فهم كيفيّة تنفيذ عمليات تبادل شهادات التصدير اللاورقيّة.

3. حقّقت السلطات المُختصّة في عدد من البلدان تقدّمًا ملحوظًا نحو تنفيذ عمليات التبادل اللاورقيّة في مجال التجارة بالمواد الزراعيّة والسلع الغذائيّة الأساسيّة. وقد اعترفت تلك الجهات التي كانت من أولى معتمدي عمليات تبادل الشهادات الإلكترونيّة بالحاجة إلى موادٍ مرجعيّة دعمًا لأنشطة التنفيذ.

4. من شأن وضع إرشادات متفَق عليها دوليًّا أن يزوّد البلدان بالمساعدة الضروريّة التي تحتاج إليها للنظر في دراسة إمكانية استخدام عمليات التبادل الإلكترونيّة في الأنشطة النظاميّة على الحدود لغرض التخلص من المستندات الورقيّة.

5. وقد وافقت اللجنة على أن تُجري مجموعة العمل الالكترونيّة التي يشترك في رئاستها كل من هولندا وأستراليا تحليل ثغرات لنصوص هيئة الدستور الغذائي المعمول بها واستعراضًا للتكنولوجيا في هذا الخصوص والنظر في الموارد الضروريّة للمفاهيم الإجرائيّة لإصدار الشهادات الإلكترونيّة اللاورقيّة. وقد أُنيطت مجموعة العمل الالكترونيّة بمراجعة ورقة المناقشة وإعداد مسودة مشروع حتى تتناولها اللجنة في دورتها الثالثة والعشرين.

6. تسجّل 31 عضوًا، ومراقبان، و4 منظّمات دوليّة للمشاركة في مجموعة العمل الإلكترونيّة التي استخدمت الموقع الشبكي forum.codex-alimentarius.ne لجمع التعليقات بشأن إصدار الشهادات الإلكترونيّة اللاورقيّة ومناقشتها.

المناقشة

7. تُسلّط ورقة المناقشة هذه الضوء على أهميّة الضمانات الرسميّة من الدول المُصدِّرة إلى الدول المستوردة والدور المتنامي الذي تلعبه الإجراءات الإلكترونيّة في تأمين هذه الضمانات. كما تُشير ورقة المناقشة هذه إلى الطرق والتكنولوجيّات المختلفة التي تساهم في توفّر الشهادات الإلكترونيّة الرسميّة وعمليات التبادل القائمة عليها.

8. وعلى ضوء استخدام المعلومات المدرجة على الشهادات الإلكترونيّة والترويج لها، من المهمّ التوصّل على المستوى الدولي إلى فهم متبادل لإجراءات إصدار الشهادات اللاورقيّة والمبادئ ذات الصلة. من شأن إرشادات الهيئة دعم التطبيق العملي والمساهمة في تحقيق الإتساق في عمليات التبادل والبروتوكولات بما يدفع بتحسين الترابط بين الأنظمة التي تعتمد الشهادات اللاورقيّة للإجراءات التنظيمية على الحدود، ممّا قد يؤدي، في نهاية المطاف، إلى مشاركة البلدان كلّها.

9. لا يتمّ التخلّي عن الشهادات الورقيّة بمجرّد الاعلان أن الشهادات الالكترونيّة مُعادِلة لها. فلا بدّ من إرشادات دوليّة حول وضع نظام إجراءات حديث تكفل الاستخدام الآمن للشهادات الإلكترونيّة من أجل تيسير التخلص من شرط تقديم الشهادات الورقيّة.

10. تمّ توزيع مسح على أعضاء مجموعة العمل الالكترونيّة سعيًا إلى الحصول على معلومات حول نظام إصدار الشهادات الالكترونيّة في بلدانها ومستوى جهوزيّتها لاعتماد النُظم اللاورقيّة. كما سعى المسح إلى تحديد ثغرات المعلومات في ما يخصّ استخدام بُنى الرسائل ومعايير البيانات لشهادات تدابير الصحة والصحة النباتيّة الخاصة بمركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجاريّة الالكترونيّة. تمّ تلقّي 20 ردًّا في هذا الخصوص.

11. برزت ثلاث مجموعات مُحدّدة من حيث التقدّم في مجال اعتماد الشهادات الإلكترونيّة: (1) مجموعة تستخدم الشهادات الإلكترونيّة (بما في ذلك الإجراءات اللاورقيّة)، و(2) مجموعة تطوّر عمليات التبادل الإلكترونية، إنّما لا تزال تعتمد على الشهادات الورقيّة، و(3) مجموعة بدأت بالنظر في اعتمادها وهي في طور تقييم جهوزيّتها وما لديها من ثغرات.

12. أكّد المسح على دعم الأعضاء للشهادات الإلكترونيّة ورغبتهم في الاستفادة من تجربة الجهات السباقة في هذا المجال. تؤيّد هذه البلدان التي لم تعتمد بعد إصدار شهادات إلكترونيّة الحاجة إلى وضع إرشادات معياريّة، بينما يُعتبَر توحيد المعايير لآليّة التبادل أولويّةً للجهات الريادية.

13. ثمة عنصر مشترك واحد وهو (الاعداد لـ) استخدام بُنى الرسائل ومعايير البيانات لشهادات تدابير الصحة والصحة النباتيّة الخاصة بمركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجاريّة الالكترونيّة في عمليات تبادل الشهادات الإلكترونيّة.

14. للتوصّل إلى فهم وتفسير مشتركَيْن لآليّات التبادل فضلاً عن القيام بالربط مع حقول البيانات الواردة في النموذج العام للشهادة الرسميّة، لا بدّ من استعراض فني حيث أنّ من شأن النظر في الموارد اللازمة للمفاهيم الإجرائيّة لإصدار الشهادات الإلكترونيّة اللاورقيّة أن يزيد من إتساق الإجراءات.

15. ثمة مواد إرشاديّة متوفّرة، إلا أنّ الاطّلاع عليها يفترض معرفة المصادر المختلفة والمُحدّدة من أجل التمكّن من وضع إجراءات عملية خاصة بالشهادات الإلكترونيّة اللاورقيّة في عمليتي تصدير المواد الغذائية واستيرادها.

16. على إرشادات اللجنة أن تُراعيَ حاجات الدول بغضّ النظر عن مرحلة تقدّمها وأن تأخذ بعين الاعتبار القيود من بُنى تحتيّة وقدرات محدودة. أمّا بالنسبة إلى تنفيذها، فتتطلّع الجهات المُعتمدة الأولى إلى تبادل تجاربها وتأمين المساعدة الفنيّة الثنائيّة إلى الشركاء المحتملين. وقد تدعم إرشادات اللجنة المساعدة الفنيّة من خلال ضمان الإتساق والفهم والتفسير المشتركين لآليّات التبادل بالإضافة إلى الاستخدام المُنظَّم لحقول البيانات.

التوصية

17. يُقترح أن تقوم لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات بوضع المواد الإرشاديّة اللازمة لتفعيل الشهادات الإلكترونيّة اللاورقيّة من خلال تعديل *الخطوط التوجيهيّة المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسميّة العامة* (CAC/GL 38-2001) واستكمالها.

مسودة المشروع

مراجعة الخطوط التوجيهيّة المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسميّة العامة (CAC/GL 38-2001)

1. الغاية والنطاق للمعيار المُقتَرح

يكمن هدف العمل ونطاقه في وضع إطار للإرشادات الرامية إلى مساعدة السلطة أو السلطات المُختصّة على اعتماد أسلوب الشهادات الالكترونيّة اللاورقيّة في التجارة بالمواد الغذائيّة وتطبيقه. نّ إرشادات متناسقة قد تسمح بمشاركة أوسع وتضمن الاتساق وتُبسّط عمليّة اعتماد البلدان الإجراءات القائمة على الشهادات الإلكترونيّة. وقد تساعد الإرشادات أيضًا على تقييم التصميم والتصويب المناسب للمعلومات والإجراءات اللازمة للشهادات الإلكترونية اللاورقية لغرض تيسير تفعيلها. لن تفرض الإرشادات أيّ إجراء خاص بالشهادات الإلكترونية مُعيَّن، إنّما تُساعد على وضع الإجراءات وتحديثها بما يدعم استخدام الشهادات الإلكترونية الخاصة بالبيانات الغذائية وتبادلها بصورة متسقة بغية التخلص من الشهادات الورقية.

2. الأهميّة ودقّة التوقيت

يتناول هذا المقترح *الخطوط التوجيهيّة المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسميّة العامة (CAC/GL 38-2001)* ومن شأنه دعم فهم وتنفيذ مشتركَيْن للشهادات الإلكترونيّة اللاورقيّة.

يقوم عدد متزايد من البلدان بوضع إجراءات خاصة بالشهادات الإلكترونيّة أو باعتمادها. إنّ الإرشادات، إذ تعترف بالاستخدام المتزايد للمعلومات المدرجة على الشهادات الإلكترونيّة وتوفّرها، من شأنها أن تُسهّل على البلدان الاستفادة من المنافع والتجارب القائمة وأن تساعدها على تجنب المخاطر المترتبة على عمليات تبادل الشهادات الالكترونيّة عوضًا عن الشهادات الورقيّة.

إن التوصل إلى فهم مشترك وتعريف ملائم لعمليات تبادل الشهادات الإلكترونيّة بهدف التخلص من الشهادات الورقيّة قد يُساعد البلدان على استثمار مواردها فيها بشكل فاعل، حيث أنّ الإرشادات الواضحة قد تُشجّع عددًا أكبر من البلدان على استخدام العمليات والبروتوكولات المتجانسة.

3. جوانب العمل الرئيسيّة

من المتوقّع أن تفضي هذه الإرشادات إلى تعزيز قدرة السلطة أو السلطات المختصّة على القيام بعمليات تبادل الشهادات الإلكترونية اللاورقية مع العديد من الشركاء.

من شأن وضع تعريف للمفاهيم الرئيسية المتعلّقة بالإجراءات التي تيسّر إصدار الشهادات الإلكترونية اللاورقية أن يكفل الإتساق في فهم متطلبات آليات التبادل والشهادات الإلكترونية على حدٍ سواء وتفسيرها.

في ما يتعلّق بتبادل المعلومات المدرجة على الشهادة، سيأخذ النشاط أيضًا في الحسبان معايير مركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية ورموز المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس فضلاً عن عناصر البيانات لدليل الأمم المتحدة لعناصر البيانات التجارية.

كما تراعي الإرشادات، وإذ تتسم بالمرونة الكافية، اختلاف مراحل تطور الأنظمة باختلاف البلدان وتنوع الظروف الوطنية.

كما يندرج هذا النشاط ضمن النشاط الذي تضطلع به في هذا الصدد منظمات دولية أخرى مثل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة التجارة العالمية.

4. التقييم على أساس *معايير تحديد أولويّات العمل*

المعيار العام: *حماية المستهلك من زاوية الصحة وسلامة الأغذية وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية، مع مراعاة الاحتياجات المُحدّدة للبلدان النامية*

إن الغرض من العمل المقترح بشأن إرشادات خاصة بشهادات إلكترونية لاورقية مساعدة الدول على حماية المستهلكين من زاوية الصحة وسلامة الأغذية وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية عن طريق النهوض بالاتساق وتبسيط عملية وضع إجراءات لإدراج المعلومات على شهادات إلكترونية لاورقية.

وقد يُمكّن هذا العمل البلدان من إجراء تقييم ذاتي لقدرتها على اعتماد الشهادات الإلكترونية اللاورقية مما يساهم في زيادة حماية المستهلك. وتؤخذ احتياجات البلدان النامية في الحسبان إذ يتمّ الإعتراف بأن الشهادات الإلكترونية والإجراءات الخاصة بها تكون على مراحل تطور تختلف باختلاف البلدان.

تُشكّل المشاركة الواسعة النطاق والترويج للاتساق وتبسيط إجراءات إصدار الشهادات الإلكترونية في البلدان التي هي في صدد وضع إجراءات خاصة بتلك الشهادات إعتبارات تنسحب على إجراءات الاستيراد والتصدير العالمية.

أ- تنوّع التشريعات القطريّة وما قد ينجم عن ذلك من معوّقات ظاهرة أو محتملة تعترض التجارة الدولية

تقضي التشريعات الوطنية عادة بإثبات شهادات ورقية على الحدود وفي ما يتعلق بالقضايا القانونية الخاصة بالاستيراد. وقد يستدعي الأمر تعديل التشريعات الوطنية حتى تغدو الشهادات الإلكترونية الأسلوب الوحيد لتخليص المنتجات المستوردة. ومن شأن اعتماد هيئة الدستور الغذائي إرشادات إضافية أن يساعد البلدان في تعديل تلك التشريعات بما يؤدي إلى استخدام الشهادات الإلكترونية والتخلص من المستندات الورقية.

ب- نطاق العمل وتحديد الأولويّات بين أقسام العمل المختلفة

من شأن وضع تعريف أن يكفل الإتساق في تفسير متطلبات عمليات تبادل الشهادات الإلكترونية اللاورقية وتنفيذها. ويُحقق هذا الاتساق في الفهم والتفسير عن طريق الربط بين حقول بيانات الشهادة الإلكترونية والنموذج العام للشهادة الرسمية لهيئة الدستور الغذائي.

ستركز الهيئة في نشاطها على تحديد متطلبات عمليات تبادل الشهادات الإلكترونية اللاورقية وعلى الربط بين حقول البيانات والنموذج العام للشهادة.

ج- العمل المنفّذ بالفعل في هذا المجال من جانب منظمات دوليّة أخرى و/أو اقترح من قبل جهاز (أجهزة) حكومي دولي ذي صلة

في ما يتعلّق بتبادل المعلومات المدرجة على الشهادة، سيأخذ النشاط أيضاً في الحسبان معايير مركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية ورموز المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس فضلا عن عناصر البيانات لدليل الأمم المتحدة لعناصر البيانات التجارية.

وفي ما يخصّ شهادات الصحة النباتية الإلكترونية، باشرت الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بالعمل في هذا الصدد. وسيتمّ الأخذ بالمعايير والتوصيات الدولية التي تستعين بها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في نشاطها والتي تتعلّق بالنشاط الخاص بتبادل الشهادات الإلكترونية اللاورقية الخاص بهيئة الدستور الغذائي وتطبقها حسب الاقتضاء.

أمّا المنظمة العالمية لصحة الحيوان، فقد اعتمدت القانون الصحي لحيوانات اليابسة ومدونة صحة الحيوانات المائية ولكلّ منهما فصل يحمل الرقم 5.2 بعنوان "إجراءات إصدار الشهادات الإلكترونية" وفيه مادة معنية "بالشهادة الإلكترونية" وقد عُدلت للمرة الأخيرة في عام 2014. وتقوم المنظمة العالمية لصحة الحيوان بمجهود تمهيدي للإطلاع على إلى الأنشطة الجارية في المنظمات الدولية ذات الصلة وفي بعض البلدان في ما يخص الشهادات الإلكترونية إلا أنها لا تنوي حاليا استعراض الفصل 5.2 من القانون ولا المدونة.

د- سهولة اتساق الاقتراح مع المواصفات الأخرى

ترى اللجنة أنه من الممكن وضع مبادئ وخطوط إرشادية لمعالجة القضايا المذكورة.

هـ- مراعاة ضخامة المشكلة أو المسألة بالنسبة للعالم

يكمن الشغل الرئيسي في أن تؤدي أوجه القصور في إرشادات الهيئة بالنسبة إلى التبادل الإلكتروني اللاورقي إلى استبعاد البلدان على أساس قدرتها على الاستثمار في إجراءات مختلفة، مما يزيد من المصاعب التي تواجهها البلدان النامية بلا مبرر.

يُعتبَر اعتماد الهيئة إرشادات بشأن الشهادات اللاورقية مساهمةً حيويةً لتوحيد عمليات تبادل الشهادات اللاورقية على الصعيد العالمي.

5. العلاقة مع الأهداف الاستراتيجيّة لهيئة الدستور الغذائي

يرتبط العمل المقترح مباشرةً بالهدف الاستراتيجي الأول لهيئة الدستور الغذائي: النهوض بأطر تنظيمية سليمة. توفر الإرشادات الخاصة بالشهادات الإلكترونية اللاورقية أساسا تسترشد به البلدان للقيام بتقييم منتظم لقدرتها على اعتماد نظام الشهادات الإلكترونية وتدعم استخدام الشهادات الإلكترونية الخاصة بالبيانات الغذائية وتبادلها بصورة متسقة بغية التخلص من الشهادات الورقية.

6. المعلومات حول العلاقة بين المقترح ووثائق هيئة الدستور الغذائي الأخرى

لا تتضمن مستندات لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات المعمول بها إرشادات بشأن تبادل الشهادات الإلكترونية لغرض التخلص من الشهادات الورقية. تُعنى الشهادات الإلكترونية اللاورقية باستخدام عناصر البيانات الواردة في CAC/CGL 38-2001. يمتثل التعادل بين الشهادات الرسمية العامة الورقية والإلكترونية للخطوط الإرشادية الواردة في CAC/CGL 38-2001.

وترد إشارة إلى CAC/CGL 38-2001 في مستندات أخرى لهيئة الدستور الغذائي (*مبادئ تفتيش الأغذية المستوردة والمصدرة ومنحها شهادات المصادقة* (CAC/GL 20-1995)؛ *والخطوط التوجيهية المتعلقة بنظم الرقابة على الواردات الغذائية* (CAC/GL 47-2003)؛ *ونموذج شهادة الأسماك والمنتجات السمكية* (CAC/GL 48-2004)؛ *ونموذج لشهادة تصدير الحليب/اللبن والمنتجات اللبنية* (CAC/GL 67-2008)).

تدعم الإرشادات الخاصة بالشهادات الإلكترونية اللاورقية وتبسّط صلاحية الشهادة المذكورة في *مبادئ تفتيش الأغذية المستوردة والمصدرة ومنحها شهادات المصادقة* (CAC/GL 20-1995) وتبسطها.

7. تحديد الحاجة إلى المشورة العلميّة الخبيرة وتوفّرها

غير متوقع.

8. تحديد أي حاجة إلى مدخلات تقنيّة للمعيار من الهيئات الخارجيّة لأغراض التخطيط

غير متوقع.

9. الجدول الزمني المقترح لاستكمال العمل الجديد بما في ذلك تاريخ البدء وتاريخ الاعتماد المقترح في الخطوة خمسة وتاريخ الاعتماد المقترح في الهيئة؛ عادة لا تتجاوز عملية وضع المواصفات مدة خمسة أعوام

رهنا بموافقة هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين في عام 2017، من المتوقع إنجاز العمل في غضون عامين أو ثلاثة أعوام وفقا لجدول اجتماعات لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات المقبل:

- استعراض الخطوة 3 في الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات في عام 2018.

- اعتماد الخطوط الإرشادية المنقحة لتصميم وإنتاج وإصدار واستخدام الشهادات الرسمية العامة في الخطوة 5/8 في عام 2019.